

حذيفة قولان الاول واجب والثاني مستحب ولا يد
 ان يبدأ بالصفا ويحتم بالمرورة فان عكس لا يعتد به
 عند الثلاثة وقال ابو حذيفة لا يخرج عليه
 ويستحب ان يجمع في الوقوف يعرف بين الليل والنهار
 عند الثلاثة وقال مالك يجب والمشى والركوب
 سواء عند الثلاثة وقال احمد الركوب افضل والمبيت
 بمدة سنة بالانفاق وقال الشعبي والنخعي
 ركن ويجمع بين المغرب والعشاء بالاجماع ولو صلى
 كل وقت منهما في وقت جاز عند الثلاثة وقال
 ابو حذيفة لا يخرج به ذلك والرمي واجب بالانفاق
 ولا يجوز تغير الحجارة عند الثلاثة وقال ابو حذيفة
 يجوز بكل ما هو من جنس الارض وقال داود لا
 يجوز بكل شيء ويستحب الرمي بعد طلوع الشمس
 بالانفاق فان رمي بعد نصف الليل جاز عند
 الشافعي واحمد وقال ابو حذيفة وما لك لا يجوز
 الرمي لا بعد طلوع الفجر وقال مجاهد والنخعي
 والثوري لا يجوز الا بعد طلوع الشمس ويقطع الليل
 مع اول حصاة من رمي جمرة العقبة عند الثلاثة
 وقال مالك يقطعها بعد الزوال من يوم عرفه
فصل افعال يوم النحر اربعة الرمي والنحر
 والحلق والطواف والمستحب عند الثلاثة ان ياتي
 بها على الترتيب وقال احمد الترتيب واجب
 والافضل خلق جميع الراس واختلفوا في الواجب

فقال

فقال ابو حذيفة الربع وقال مالك الكل
 والاكثر من اصحابه ثلاث شعرات وهو قول الامامين
 ويبدأ الحالق بالمشق الايمن وقال ابو حذيفة
 باليسر ومن لا شعر براسه يبسن له امر بالموسى
 وقال ابو حذيفة لا يستحب ويستحب سوف
 الهدى والشعارة في صفحة سنامه الايمن عند الشافعي
 واحمد وقال مالك في الجانب الايسر وقال ابو حذيفة
 الاستعار محرم ويستحب تقليد الابل والغنم تعليق
 عند الثلاثة وقال مالك لا يستحب تقليد الغنم
 واذ كان الهدى تطوعا فهو باق على ملك مالكه
 بالانفاق ينصرف فيه الى ان ينحره وان كان مندورا
 زال ملكه عنه وصار للمسلمين فلا يباع ولا يبدل
 عند الثلاثة وقال ابو حذيفة لا يجوز وما وجب
 من الدماء الا بواحد منه عند الشافعي واحمد
 وقال ابو حذيفة يؤكل من دم القران والتمنع
 وقال مالك يؤكل من جميع الدماء الواجبة الا دم
 الصيد وفدية الاذى ويكفر الذم لبلاد وقال
 مالك لا يجوز وافضل بقعة الذبح للتمتع بالمرورة
 والحاج منى وقال مالك لا يجوز للتمتع بالخرا
 عند المرورة ولا للحاج الايمن **فصل** وطواف
 الافاضة ركن بالانفاق واول وقتها من نصف ليلة
 النحر وافضلها من ضحوة يوم النحر الى اخره وقال
 ابو حذيفة اوله وقت طلوع الفجر الثاني واخره